

قرارات الاستثمار والتملك

١) قرارات محضر اجتماع الجمعية العمومية العادي رقم (٢) لعام ٢٠١٧:
١- اعتمد الحاضرون إنشاء وقف مالي وتكون صلاحية استثماره لمجلس الإدارة.
٢- الموافقة على إنشاء أوقاف عقارية ومالية ونحوها والاستثمار الذي يعود بالنفع على الجمعية ويحقق أهدافها، وتفويض مجلس الإدارة في اتخاذ الأوقاف والاستثمار الذي يحقق مصلحة للجمعية.

٢) قرارات محضر اجتماع الجمعية العمومية العادي رقم (٤) لعام ٢٠٢٠:
١- تفويض الجمعية العمومية لمجلس الإدارة المنتخب لتمثيل الجمعية مالياً أمام كل الجهات ذات العلاقة واعتماد الموازنات المالية وكذلك في كل ما يتعلق بتنمية الموارد المالية والأوقاف.

٣) قرار محضر اجتماع الجمعية العمومية العادي رقم (٦) لعام ٢٠٢٣ في القرار رقم (٥):

١- الاقتراض من البنوك المرخص لها العمل بالمملكة العربية السعودية لأجل الاستثمار في أصول عقارية ورهن العقار للمقرض ضماناً لسداد القرض لحين الوفاء بالقرض من ريع العقار أو ما يتوفر للجمعية من موارد أخرى على أن لا يتعارض مع أحكام الشريعة.
٢- التصرف في البيع والشراء والاستثمار منها الأوقاف وإقامة المشاريع الاستثمارية.
٣- تسجيل العقارات وشرائها وإفراغها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية.

